

سياسة تعارض المصالح

Conflict of Interest Policy

HHD-GOV-POL-004.V1



شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير

٢٨ شارع إبراهيم اللقاني - روكسي - مصر الجديدة - القاهرة

اعتماد	مراجعة	اعداد
الاسم: ا.د.م/ خالد زكريا العادلي	الاسم: د. سامح السيد	الاسم: م. شاهنדה أبو عوف
الوظيفة: رئيس لجنة الحوكمة	الوظيفة: العضو المنتدب	الوظيفة: رئيس لجنة الحوكمة الداخلية
التوقيع: <i>Khalid Amam</i>	التوقيع:	التوقيع: شاهنדה أبو عوف

الفهرس

الصفحة	الموضوع	م
٣	اهداف السياسة	١
٣	التعريفات والمصطلحات	٢
٣	نطاق سياسة تعارض المصالح	٣
٣	سياسة تعارض المصالح	٤
٤	تجنب تعارض المصالح مع أعضاء مجلس الإدارة	٥
٤	تجنب تعارض المصالح مع مراقبي الحسابات	٦

١. أهداف السياسة:

- تهدف هذه السياسة إلى بيان أسلوب الشركة في تنظيم تعارض المصالح لكل من مجلس الإدارة واللجان والإدارة العليا، والموظفين ومراقبي الحسابات، الموردين والمتعاملين مع الشركة.

٢. التعريفات والمصطلحات

تعارض المصالح:

الوضع أو الموقف الذي تتأثر فيه موضوعية واستقلالية قرار عضو مجلس الإدارة أو أي من العاملين بالشركة بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة هو شخصياً أو أحد أقاربه أو أصدقائه المقربين، أو عندما يتأثر أداءه للوظيفة باعتبارات شخصية مباشرة أو غير مباشرة أو تتأثر تصرفاته الخارجة عن إطار الوظيفة بمعرفته معلومات تتعلق بالوظيفة.

المجلس:

مجلس إدارة الشركة

عضو مجلس الإدارة التنفيذي:

هو عضو مجلس الإدارة الذي يكون متفرغاً لإدارة الشركة ويتقاضى مرتبه الشهري أو السنوي من الشركة.

عضو مجلس الإدارة غير التنفيذي:

هو عضو مجلس الإدارة الذي لا يشغل منصباً تنفيذياً ولا يقوم بأي عمل باي شكل من الأشكال في الإدارة التنفيذية بالشركة ولا يتقاضى أي مرتب من الشركة (عدا مكافأته كعضو مجلس الإدارة).

عضو مجلس الإدارة المستقل:

يكون عضو مجلس الإدارة مستقلاً إذا توافر الآتي:

- أن يكون من ذوي الخبرة.
- ألا يكون موظفاً في الشركة أو أحد الأطراف المرتبطة بها خلال السنوات الثلاث السابقة.
- ألا تكون له أية صلات قرابة بأي من أعضاء المجلس أو الإدارة العليا أو أي من الأطراف المرتبطة بهم حتى الدرجة الرابعة.
- ألا تكون له أي مصالح تتعارض مع واجباته أو يكون من شأنها أن تؤثر في حيده في المداولات واتخاذ القرار.
- ألا يتقاضى من الشركة أي راتب أو مبلغ مالي باستثناء ما يتقاضاه مقابل عضويته في المجلس.
- ألا يكون مساهماً رئيسياً بالشركة أو يمثلها.
- ألا يكون شريكاً لمراجع حسابات الشركة أو موظفاً لديه خلال السنوات الثلاث السابقة.
- ألا تكون قد مضت على عضويته أكثر من ست سنوات متتالية.

أصحاب المصالح:

كل من له مصلحة مع الشركة على اختلاف أنواعها مثل العملاء والدائنين العاملين والمستثمرين والمتعاملين مع الشركة والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٣. نطاق سياسة تعارض المصالح

- ٣,١ تطبق هذه السياسة على جميع المنتسبين للشركة بما فيهم أعضاء مجلس الإدارة وجهات الإسناد الخارجيين.
- ٣,٢ يتم إبلاغ مدير الحوكمة أو مدير الامتثال في حالة وجود مثل هذا التعارض حتى يتمكن من تحديد الإجراء الواجب اتخاذه.
- ٣,٣ تأتي هذه السياسة مكملة - لا أن تحل محل - التشريعات والقوانين المعمول بها في جمهورية مصر العربية والتي تحكم حالات تعارض المصالح، بالإضافة إلى النظام الأساسي للشركة ولوائح العمل المعمول بها في الشركة.

٤. سياسة تعارض المصالح

- ٤,١ في شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير، نتوقع دائماً أن يتصرف بعضنا البعض في مصلحة الشركة. هذا يعني أنه ينبغي اتخاذ قرارات محايدة وخالية من أي تضارب في المصالح.
- ٤,٢ قد يحدث تضارب المصالح عندما تتعارض أنشطة الفرد الخارجية أو مصالحه الشخصية أو يبدو أنها تتعارض مع مسؤولياته أمام شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير. يعتبر النشاط الخارجي تضارباً في المصالح إذا كان ذلك:
 - له تأثير سلبي على مصالح شركة مصر الجديدة للإسكان.
 - يؤثر سلباً على سمعة شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير أو علاقاتها مع الآخرين.
 - يتداخل مع مسؤوليات الفرد في تنفيذ واجباته الوظيفية.
- ٤,٣ يحظر على الموظفين والمدبرين وأعضاء مجلس الإدارة وأقاربهم ما يلي:
 - التنافس ضد الشركة.
 - استخدم وظائفهم أو تأثيرهم لتأمين فائدة غير مشروعة لأنفسهم أو للآخرين.

- استخدام معلومات الشركة أو أصولها أو مواردها لتحقيق مكاسب شخصية أو تحقيق منفعة غير مشروعة للآخرين
- الاستفادة من المعلومات الداخلية أو مناصبهم في الشركة.
- ٤,٤ يجب تجنب أي نشاط يبدو على أنه تضارب في المصالح - سواء كان التضارب فعلياً أم لا - إذا كنت تعتقد أنك قد تكون في موقف يمكن أن يُنظر إليه على أنه تضارب في المصالح، قم بالكشف عنه فوراً لمدير الحوكمة أو مدير الامتثال .
- ٤,٥ إن تجنب تضارب المصالح في جميع قراراتنا أمر ضروري لقبينا المتمثلة في النزاهة والثقة.
- ٤,٦ يجب عدم قبول الرسوم أو الأتعاب أو المكافآت بأي صورة في مقابل الخدمات التي يتم تقديمها نيابة عن الشركة.
- ٤,٧ يجب عدم قبول الهدايا بأي صورة من أي شخص يقوم أو يبحث عن عمل في شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير.
- ٤,٨ يجب عدم تقديم الهدايا بأي صورة لأي شخص لغرض التأثير بشكل غير مشروع عليه لاتخاذ إجراء لصالح شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير.
- ٤,٩ يجب على الموظفين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة الإفصاح كتابياً عن جميع الأنشطة الفعلية أو المحتملة التي:
 - تتعارض مع مصالح شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير.
 - تتعارض مع مسؤولياته في تنفيذ واجباته الوظيفية.
 - تؤثر سلباً على سمعة شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير أو علاقاتها مع الآخرين.

٥. تجنب تعارض المصالح مع أعضاء مجلس الإدارة

- ٥,١ يتجنب أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة بالشركة ومتخذي القرار الدخول أو المشاركة في أي نشاط يتعارض بشكل مباشر أو غير مباشر مع مصالح الشركة أو مجرد مظهر التضارب بين مصلحتهم الشخصية والتزامهم بأداء واجباتهم، ويجب أن يغلبوا مصلحة الشركة دون غيره في أي قرار.
- ٥,٢ يمتنع عضو المجلس ومتخذي القرار أو الأطراف ذات الصلة بهم عن التنافس على فرصة (صفقة / تمويل / استثمار... الخ) هي حق الشركة إلا إذا عرضت الفرصة على الشركة أولاً ورفضتها بدوره.
- ٥,٣ في حالة طرح أي مسألة يكون فيها تضارب مصالح أو أي صفقة تجارية بين الشركة وأحد أعضاء مجلس الإدارة أو متخذي القرار أو أي طرف ذي صلة بهم خلال اجتماع المجلس أو لجانه فلا يحق له مطلقاً المشاركة في التصويت على المسألة وتتم الصفقة وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت، كما يتم الإفصاح عن هذه الصفقات في اجتماع الجمعية العامة التي تلي هذه الاجتماعات.
- ٥,٤ يفصح عضو المجلس ومتخذي القرار عن تضارب المصالح الظاهر والمحتمل والفعلية عند حدوثه، أو عند عرض مسائل تتعلق بهذا التعارض على مجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً، والقيام مسبقاً باستكمال الإجراءات المنظمة لذلك والحصول على الموافقات اللازمة.
- ٥,٥ تقوم الشركة بفحص ودراسة الإفصاح المقدم من أعضاء مجلس الإدارة ومتخذي القرارات بدرجة عالية من الاهتمام وفي سبيل ذلك يمكن أن تكون لجان خاصة يشارك فيها أحد أعضاء الرقابة الداخلية بالشركة أو قد تستعين بخبراء خارجيين في ذلك للتأكد من عدم حدوث أي تضارب في المصالح.
- ٥,٦ لا يتم تقديم تمويل أو مبالغ تحت الحساب أو تسهيلات ائتمانية أو ضمان من أي نوع لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة أو أزواجهم أو أولادهم أو أقاربهم حتى الدرجة الثانية أو لآية جهة يكون هؤلاء أو أزواجهم أو أولادهم أو أقاربهم حتى الدرجة الثانية شركاء أو مساهمين فيها ولهم سيطرة فعلية عليها أو أعضاء في مجالس إدارتها بصفتهم الشخصية.

٦. تجنب تعارض المصالح مع مراقبي الحسابات

- في إطار حرص إدارة الشركة على عدم تعارض المصالح مع مراقبي الحسابات يقوم أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين أو المستقلين (أعضاء لجنة المراجعة) بالآتي:
- ٦,١ اقتراح تعيين مراقبي الحسابات وتحديد أتعابهم وكذلك النظر في الأمور المتعلقة باستقلاليتهم أو إقالتهم، وبما لا يخالف أحكام القانون.
 - ٦,٢ لا تقدم الشركة أي تمويل أو مبالغ تحت الحساب أو تسهيلات ائتمانية أو ضمان من أي نوع لمراقبي الحسابات أو أي طرف ذي صلة بهم حتى الدرجة الثانية.
 - ٦,٣ عندما تكلف الشركة مراقبي الحسابات بأداء خدمات لصالحها " مقابل أتعاب " بخلاف مراجعة القوائم المالية يحرص على أن تتناسب مع الأتعاب المقررة لهم، والا تصل قيمتها منسوبة لأتعاب مراجعة القوائم المالية إلى الحد الذي يخل بمقتضيات استقلالهم.